أخلاقيات مهنة المراجعة الخارجية ودورها في مجابهة الفساد المالي حالة المؤسسات الاقتصادية الجزائرية

أ. بلال قندوز أستاذ مساعد أ عضو مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية
د. آيت محمد مراد أستاذ محاضر أ عضو مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية

ملخص:

يعتبر وجود المراجع الخارجي في الشركة بمثابة الترياق المضاد للفساد المالي باعتباره طرف خارجي مهمته الأساسية الدفاع عن مصالح كافة الأطراف التي لها علاقة بالشركة من خلال إضفاء الثقة في مخرجات الشركة من المعلومات المالية، إلا أن الملاحظ في الآونة الأخيرة ازدياد عدد القضايا القانونية المقامة على مكاتب المراجعة نتيجة لتورطها في قضايا أخلاقية ومهنية تسببت في انهيار شركات عالمية ضخمة وهذا ما زعزع ثقة الجمهور وكافة مستخدمي مخرجات المراجعة الخارجية في هذه المهنة، مما أصبح من المحتم علينا إعادة زرع هذه الثقة المفقودة من خلال البحث عن الوسائل والطرق والأساليب التي تشجع المراجعين الخارجيين على التقيد بأخلاقيات مهنة المراجعة الخارجية وهذا ما يساهم في التقليل من مخاطر الفساد المالي.

الكلمات المفتاحية: المراجعة الخارجية، الفساد المالي، لجنة المراجعة، أخلاقيات المهنة.

Abstract:

As an external party to the company whose main role is to defend its stakeholders interests, the external auditor can fight the corruption thanks to the degree Of confidence that he confers on the financial data of the company

However,the recent remarkable increase in the number of ethical and professional court cases against auditing offices leading to the collapse of big companies has challenged the confidence of the different users of the reports of external audit in the profession itself. For all these reasons, it becomes essential to reconsider the means and methods that may encourage external auditors to adhere to the ethics of this profession, thereby helping to reduce the risk of the corruption and the relocation of lost trust.

Key words: external audit, corruption, audit committee, professional ethics

مقدمة:

من الملاحظ منذ بداية الألفية الجديدة ازدياد عدد القضايا القانونية على مكاتب المراجعة نتيجة لتورطها في قضايا أخلاقية أودت معظمها إلى انهيار عدة شركات عالمية، مما تسبب بزعزعة الثقة في مهنة المراجعة الخارجية باعتبارها آلية فعالة في تخفيض فجوة التوقعات بين الإدارة والملاك من خلال تخفيض المخاطر الناتجة عن إصدار القوائم المالية. ومن هنا سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية الوقوف عند مشاكل تنامي ظاهرة الفساد المالي

والبحث عن السبل والوسائل التي تشجع المراجعين الخارجيين على التقيد بأخلاقيات مهنة المراجعة الخارجية كآلية للحد من هذه الظاهرة الفتاكة التي ألمت بالاقتصاد العالمي عموما والاقتصاد الجزائري خصوصا.

1. **مشكلة الدراسة:** تتمثل مشكلة البحث الرئيسية في البحث عن سبل تفعيل جودة عملية المراجعة الخارجية من خلال تقيد المراجعين الخارجيين بأخلاقيات المهنة كآلية للحد من مظاهر الفساد المالي خصوصا في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.
2. **أهمية الدراسة:** تتمثل أهمية البحث في تسليط الضوء على ظاهرة خطيرة وفتاكة وهي ظاهرة الفساد المالي والبحث في سبل الحد من هذه الظاهرة من خلال أخلاقيات مهنة المراجعة الخارجية.
3. **هدف الدراسة:** يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

- البحث عن أسباب ودوافع تنامي الفساد المالي في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية؛
- البحث عن الوسائل التي تشجع المراجعين الخارجيين على التقيد بأخلاقيات المهنة؛
- البحث عن التأثير الفعال لأخلاقيات مهنة المراجعة الخارجية في محاربة ظاهرة الفساد المالي.

أولا: أخلاقيات مهنة المراجعة الخارجية

تعبر الأخلاقيات عن الغراء الذي يجعل المجتمع متماسكا مع بعضه البعض، إذ أن ثبوت كذب أو خداع أي شخص من الأشخاص يجعل التواصل معه بشكل فعال من المستحيلات، كما أن المراجع الخارجي باعتباره مسؤولا أمام العميل والمجتمع وزملاء المهنة فإنه يجب عليه المحافظة على هذه المسؤولية من خلال الالتزام العالي بالأخلاقيات التي تفرضها مهنة المراجعة الخارجية ومن ثم زرع الثقة في هذه الأطراف.

1. تعريف أخلاقيات المهنة

تعرف الأخلاقيات المهنية بأنها مجموعة من المبادئ والقيم والقواعد الأخلاقية التي تحث الفرد على السلوك السوي، وتكون واقعية وقابلة للتطبيق في آن واحد[1].

كما تعرف على أنها عبارة عن مجموعة عامة من المبادئ والقيم والمعتقدات والمعايير التي تحكم سلوك المراجع الخارجي في اتخاذ القرارات والتمييز بين ما هو صواب وخطأ، جيد أو سيء، والالتزام بها[2].

[1] William, Boynton; Raymond, Johnson; and Walter, Kell, Modern Auditing, 7th, New York, John Wiley & Sons, 2001, p. 84.

[2] حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد المالي في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة تخصص قانون عام، قسم حقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012، ص 20.

وتعد النزاهة والاستقلالية والموضوعية أحد أهم أركان المفهوم الأخلاقي للمهنة، وهي القيم التي تعطي المعنى الحقيقي لوظيفة المراجعة التي يصفها البعض بأنها[1]: ما ينجز طبقا لنظام نزيه وشريف يضع السلوك الأخلاقي في الطليعة، وذلك من خلال مراعاة قواعد السلوك المهني للمراجعة الخارجية باعتبارها الأساس لتصحيح التجاوزات التي تحدث أثناء ممارسة النشاط، والتي قد تحدث بسبب المصالح المتعارضة للأطراف ذات العلاقة بمهنة المراجعة.

2. عناصر أخلاقيات المهنة:

أكد canter أن هناك قوى تمس الأخلاقيات المهنية وتسهم في صنعها، وهذه القوى تتمثل في[2]:

أ. **الثقافة التنظيمية**: والتي تمثل الإطار القيمي والأخلاقي والسلوكي في الشركة والتي تطبقه مع جميع الأطراف المتعاملة معهم.

ويرى نقاد آخرون أن الثقافة التنظيمية ماهي إلا تدوين للقواعد والمعايير الأخلاقية والسلوكية، وتتأثر أخلاقيات الشركة ب:

بيئة الأعمال التي توجد فيها الشركة؛

القادة الذين ينشرون أفكارهم وآرائهم لباقي أجزاء الشركة والعاملين فيها؛

خبرة هؤلاء القادة وممارساتهم السابقة وتجربتهم.

ب. **أخلاق الفرد**: تعتبر الأخلاق جوهر الإنسان، إذ أن التزام الفرد بقواعد الأخلاق والسلوك الذي تحدده الشركة والنظام العام أو الخاص صفة أساسية من صفات الشركة الصحية، وهذا الالتزام يحقق المحافظة على استقرار ونمو الشركة كما يحقق تطور الأفراد والشركات على حد سواء.

ت. **أنظمة الشركة**: إن التركيب والسياسات والأنظمة ومجموعة المبادئ والأخلاق ونظم المكافئة هي من القوى المشكلة لأخلاقيات العمل والتي من شأنها أن توجه السلوك نحو اتجاه معين، وهذا ما يشجع أو يضعف الأخلاقيات المهنية في الشركة.

---

[1] سليمة طبايبية وسعيدة بورديمة، **مدى تقيد مدققي الحسابات الخارجيين بقواعد أخلاقيات الأعمال والوسائل التي تشجعهم على الالتزام بها**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، جامعة باجي مختار، عنابة، 19-11-2009، ص 169.

[2] بن صغير عبد العظيم وبحاش وفاء، **أخلاقيات الأعمال كمحدد لتحقيق فعالية التسيير في المؤسسة**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد 42، نوفمبر 2015، ص 19.

ث. **الجمهور الخارجي**: تعتبر الأنظمة الحاكمة والجمهور والزبائن والجماعات المستفيدة وقوى السوق كلها تشكل العنصر الرابع من العناصر المشكلة لأخلاقيات العمل، والتي توجهها نحو اتجاه معين، خاصة وأن العالم اليوم يشهد شدة زيادة حدة المنافسة والتحول الاقتصادي والتطور التكنولوجي والمعرفي.

3. **المبادئ الأخلاقية للمراجعة الخارجية:** ويقصد بها كل التوجيهات المرشدة التي على الأعضاء الممارسين للمهنة الالتزام بها، وفي حالة عدم الالتزام بها يتم معاقبة المراجعين المخالفين، وهذه المبادئ تتمثل فيما يلي:

أ. **الاستقلالية**: إذ يجب على العضو المهني أن يكون مستقلا عن الشركة، والاستقلالية تضمن الرأي المحايد للمراجع الخارجي الذي يحافظ على سلامة أدائه المهني.

ب. **النزاهة والموضوعية**: يجب على المراجع الخارجي ألا يخضع في أحكامه المهنية لآراء ومتطلبات الغير، إذ أن النزاهة تتعلق بالتجرد من الأغراض في حين تتعلق الموضوعية بالتجرد من التحيز أو التأثر بالنقود أو الضغوط أو العلاقات بالغير[1].

ت. **المقدرة المهنية والمعايير الفنية**: وفق هذا المبدأ فإن المراجع الخارجي يجب عليه ألا يقبل لأية مهمة أو ارتباط مهني إلا إذا توقع القيام به على أكمل وجه، أما المعايير الفنية فيقصد بها المبادئ المحاسبية والمعايير المتعارف عليها المقبولة عموما والتي يمكن تعريفها بأنها مجموعة الاتفاقيات والقواعد والطرق التي تحدد الممارسة المحاسبية.

ث. **سرية المعلومات**: إذ يجب على المراجع الخارجي ألا يقوم بإفشاء أية معلومات حصل عليها إلا برضا العميل.

ج. **الأتعاب الشرطية**: أي عدم قيام العضو بأداء خدمات مهنية مقابل أتعاب شرطية، بمعنى أن قيمة الأتعاب يجب ألا تتحدد طبعا لتوفر شروط معينة أو طبقا لتحقيق نتائج معينة[2].

كما يجب على المراجع الخارجي ألا يقوم بأعمال تسيء إلى سمعة المهنة وتهينها، كمزاولة أي عمل تجاري أو مهني من شأنه أن يؤثر على موضوعية خدماته المهنية أو يكون مصدرا للدعاية أو الإعلان عن خدماته.

4. **دوافع السلوك غير الأخلاقي للمراجعين الخارجيين:**

عادة ما يتم استخدام الدوافع التالية لتبرير السلوك غير الأخلاقي للمراجعين الخارجيين[3]:

---

[1] نجم عبود نجم، **أخلاقيات الأعمال ومسؤولية الأعمال في شركات الأعمال**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2005، ص 399.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص 401.

[3] سليمة طبايبية وسعيدة بورديمة، **مرجع سبق ذكره**، ص 172.

أ. الجميع يقوم بذلك: إذ أن غالبية الممارسين للسلوك غير الأخلاقي يحتجون بهذه المقولة، ولكنهم تناسوا تعاليم الدين الإسلامي التي تأمرنا بعدم اتباع الناس إن أساؤوا.

ب. إتباع الثغرات القانونية واعتبارها أخلاقية وفق المقولة الشهيرة: (إذا كانت قانونية فهي أخلاقية)، وباستخدام هذه المقولة فإن كل الحقوق سوف تضيع باعتبار وجوب إثبات كل من يفقد شيئا أنه من حقه حتى يتم استرجاعه.

ت. إمكانية الاكتشاف وتحمل النتائج: تعتمد هذه النقطة على اكتشاف الآخرين للسلوك غير الأخلاقي، ومن ثم فإن الشخص سيقدر العقوبة والنتائج المفروضة عليه في حال تم اكتشافه من طرف الشخص المتحايل عليه.

ث. اختفاء الشخص وراء الثقة المكتسبة من الناس: تعتبر هذه النقطة من أخطر الدوافع المؤدية للسلوك غير الأخلاقي إذ يختفي من خلالها المراجع الخارجي وراء الثقة والاحترام والمسؤولية والعدالة والاهتمام والمواطنة التي يتمتع بها للوقوع في السلوك غير الأخلاقي.

5. الوسائل التي تشجع المراجع الخارجي على الالتزام بأخلاقيات المهنة

ينبع التزام المراجعين الخارجيين بالأخلاقيات المهنية من منطلق حاجتهم لكسب ثقة المجتمع في الخدمات التي يقدمونها، لأنه إذا لم تتوفر الثقة على الخدمات التي يقدمونها فإن قدرتهم على خدمة المجتمع ستتضاءل ومن ثم ستتدنى مكانة المهنة في أعين المجتمع. ومن بين أهم الوسائل التي تشجع المراجعين الخارجيين على الالتزام بأخلاقيات المهنة نذكر:

أ. وجوب احترام معايير المراجعة الدولية باعتبارها الأداة التي تعبر عن الصفات المهنية والشخصية للمراجع الخارجي، فضلا عن الخطوات الرئيسية اللازمة لعملية المراجعة؛

ب. تطبيق قواعد السلوك المهني الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين؛

ت. ممارسة رقابة الجودة لأعمال المراجعة؛

ث. العلم بأن الانجراف نحو هوة القضايا غير الأخلاقية قد يودي به نحو مقاضاته قضائيا؛

ج. الخوف من معاقبته ومقاطعته من طرف العملاء ومن ثم طرده من السوق؛

ح. تجنب المستثمرين الشركات التي لا تتصرف بشكل أخلاقي ولا تتحمل المسؤولية، مما جعل هذه الشركات تبتعد عن المراجعين الذين يمتلكون سمعة سيئة؛

خ. محاولة اكتساب ثقة العميل من خلال الاعتقاد السائد بأن النوعية والتكلفة وتوفر الخدمة العوامل الوحيدة المؤثرة على الاحتفاظ بولاء العميل لمكاتب المراجعة؛

د. القيام بالأمر الصحيح من خلال الاعتقاد السائد لدى منظري الأخلاقيات والقادة العظماء في تاريخ البشرية بأنه يجب أن نعمل الشيء الصحيح والأخلاقي.

ثانيا: الفساد المالي

سنحاول استعراض أهم المفاهيم المتعلقة بالفساد المالي والإداري نظرا لخطورتها وصعوبة التحكم فيها، فهي ظاهرة ممتدة لا تحدها حدود طالت كافة الدول والمجتمعات سواء المتقدمة منها أو المتخلفة، وقد ازداد انتشار هذه الظاهرة في الآونة الأخيرة في الجزائر نظرا لأنها بيئة خصبة تنعدم فيها أساليب الحكم الراشد وتسيطر عليها قواعد البيروقراطية.

1. **تعريف الفساد المالي:** هناك عدة تعريفات للفساد المالي من أهمها:

اختارت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003 أن تعرف الفساد استنادا إلى أشكاله على أرض الواقع من خلال: الرشوة بجميع وجوهها في القطاعين العام والخاص، الاختلاس، المتاجرة بالنقود وإساءة استغلال الوظيفة، تبييض الأموال والثراء غير المشروع[1].

كما عرفه البنك الدولي بأنه[2]: الاستغلال السيء للوظيفة العامة الرسمية من أجل تحقيق مصالح خاصة.

من خلال ما سبق يمكن تعريف الفساد المالي بأنه جريمة أخلاقية وقانونية واقتصادية تنشأ ضمن بيئة مساعدة للفساد نتيجة الضعف القانوني وانعدام الرقابة والعقوبة بسبب غياب الضمير المهني والأخلاقي، تؤدي آثاره إلى تدمير الطاقات وزيادة فقدان الثقة في مخرجات الأنظمة السياسية والاقتصادية.

2. **أشكال الفساد المالي:** قد يأخذ الفساد المالي أحد الأشكال التالية:

أ. **الرشوة:** يقصد بها حصول الشخص على منافع تكون ماليا غالبا للقيام بعمل مخالف لأخلاقيات المهنة وغير مشروع؛

ب. **المحاباة:** وتعني حصول أشخاص على منافع ليست من حقهم نتيجة وجود نفوذهم في السلطة[3]؛

ت. **غسيل الأموال:** هي عملية إخفاء المصدر غير القانوني لهذه الأموال وتحويلها أو دمجها في الاقتصاد المشروع[1].

[1] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003.

[2] هاشم الشمري، **الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية**، دار اليازوري، عمان الأردن الطبعة الأولى 2011، ص 13.

[3] **نفس المرجع السابق**، ص 57.

ث. **الابتزاز:** وتعني إخفاء التعليمات النافذة على الأشخاص بغرض الحصول على المال منهم من خلال استغلال السلطة؛

ج. **الخداع والاحتيال:** وتعني استغلال المركز الوظيفي من غير وجه حق بغرض التصرف في أموال الغير والتحايل عليهم؛

ح. **التباطؤ في إنجاز المعاملات:** وخاصة المهمة والمستعجلة بغرض الضغط على أصحابها للحصول على الأموال والمنافع بطريقة غير مشروعة[2]؛

خ. **نهب المال العام:** أي الحصول على أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق بشكل سري تحت مسميات مختلفة[3].

الشكل رقم 1: أشكال الفساد المالي

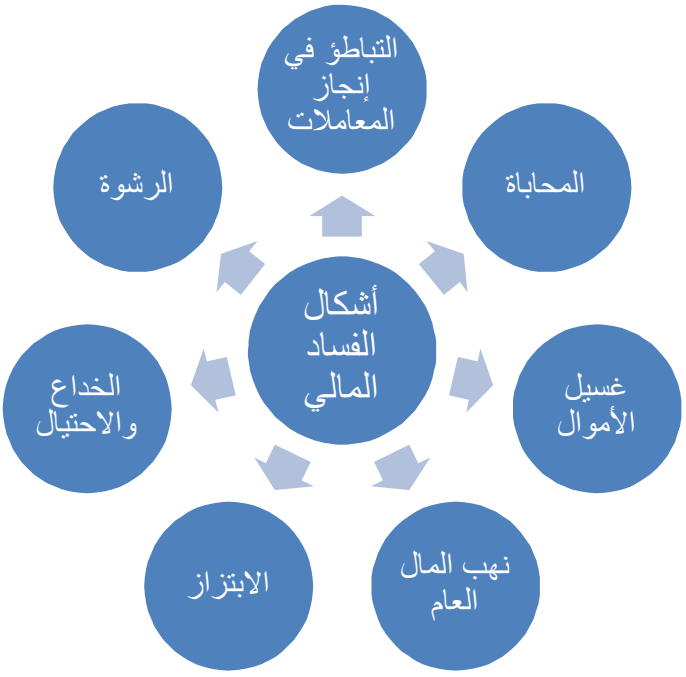

المصدر: من إعداد الباحثين

[1] أحمد مصطفى محمد معبد، **الآثار الاقتصادية للفساد الإداري**، دار الفكر الجامعية، الإسكندرية، 2012، ص 48.

[2] خالد بن عبد الرحمن بن حسين بن عمر آل الشيخ: **الفساد الإداري، أنماطه، أسبابه، وسبل مكافحته**، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه الأمنية، جامعة الملك فهد، السعودية،2012، ص42.

[3] نجم عبود نجم، **مرجع سبق ذكره**، ص356.

3. **أسباب زيادة تفاقم ظاهرة الفساد المالي**: يرى الباحثان أن من أهم أسباب زيادة تفاقم الفساد المالي في الجزائر ما يلي:

أ. انتشار الفقر والجهل وضعف القيم الأخلاقية والدينية لدى أفراد المجتمع؛

ب. تدني مهنية الأجهزة الرقابية العامة والخاصة في الدولة والمجتمع؛

ت. ضعف الإرادة السياسية والتردد في اتخاذ الإجراءات الوقائية والعلاجية المناسبة؛

ث. تقييد حرية الإعلام وعدم السماح بالوصول إلى البيانات والمعلومات المهمة بحجة السرية؛

ج. ضعف القدرة الشرائية للمواطنين وعدم تمكنهم على الحصول على أدنى متطلبات الحياة جعلهم ينجرون نحو الطرق غير المشروعة؛

ح. تعرض شركات وطنية كبرى والعديد من المشاريع الكبرى كطريق السيار شرق غرب لأزمات فساد مالي وأخلاقي؛

خ. التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المفاجئة وغير المدروسة؛

د. قيام العديد من المحامين بالدفاع عن قضايا الفساد والرشوة وحصول العديد منهم على مبالغ ضخمة بسبب تعهدهم مسبقا ببراءة المتهمين فيها بالتواطؤ مع القضاة؛

ذ. غياب آليات المساءلة والشفافية.

4. **آثار الفساد المالي**: تتجلى آثار الفساد المالي فيما يلي:

أ. هدر للطاقات والكفاءات من خلال وضع الشخص المناسب في المكان غير المناسب مما أثر على البنى التحتية للبلاد؛

ب. يؤثر الفساد المالي على حصيلة الإيرادات وبالتالي يؤدي إلى عجز الموازنة العامة للدولة؛

ت. يؤدي الفساد إلى خلق الطبقية في المجتمع من خلال تحول المسؤولين المرتشون إلى أصحاب شركات ورجال الأعمال، كما يؤدي إلى تراجع الخدمات العامة كالصحة والتربية والتعليم؛

ث. يؤدي الفساد إلى إجلال المصالح الخاصة بدل العامة كما يؤدي إلى زيادة الصراعات والخلافات في أعضاء مجلس إدارات هذه الشركات[1]؛

[1] شيماء محمد سمير إبراهيم، التكامل بين عمل المدقق الداخلي والمدقق الخارجي للحد من الفساد المالي، مجلة البحوث المستقبلية، كلية الحدباء، العدد الأول، مصر، 2013، ص 21.

ج. يقتل روح الأمانة عند العمال من خلال متاجرتهم بالوظيفة العامة واعتبارها سلعة رخيصة يكتسب من جرائها مقابل مادي حتى على حساب الأخلاقيات المهنية؛

ح. انهيار النسيج الأخلاقي وضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقرارها؛

خ. ضعف الاستثمار وهروب الأموال خارج البلاد وانتشار الفقر والبطالة[1].

ثالثا: الجانب التطبيقي

1. صور من الفساد المالي في الجزائر:

أ. **قضية الخليفة**: تم نشأة بنك الخليفة في 25 مارس 1998 ومباشرة عمله بمنحه الاعتماد من بنك الجزائر تحت رقم 98/02، حيث تم إنشاؤه برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري، كما عرف البنك توسعا عبر التراب الوطني من خلال وكالات جهوية وصل عددها إلى 130 وكالة فيما قدرت أصول البنك حوالي 1.5 مليار دولار إضافة إلى 1.5 مليون زبون وبلغ رقم أعماله 400 مليون دينار.

إن وقوع البنك تحت مراقبة بنك الجزائر جعله يخضع لعدة تفتيشات ومراقبات ميدانية متكررة أكدت كلها أن الخليفة هو تنظيم خارج القانون من خلال وجود خروقات عديدة سواء متعلقة بالتسيير وتعيين المسيرين أو بالعمليات المالية، وتتجلى مظاهر الفساد في مجمع الخليفة بكل فروعه من خلال ما خلفه إفلاس هذا المجمع من خسائر مالية تحملتها الخزينة العمومية قدرت بأكثر من 1.2 مليار دولار، إضافة إلى خسائر اقتصادية واجتماعية من خلال عدد اليد العاملة التي كان يشغلها المجمع الاقتصادي (حوالي 20 ألف مواطن) الذي كان يوصف بالعملاق من طرف كبار المسؤولين في الدولة ليتحول الوصف إلى فضيحة القرن من قبل نفس المسؤولين[2].

ب. **فضيحة البنك الصناعي والتجاري**: إن الفضيحة المالية للبنك الصناعي والتجاري هي فضيحة متعلقة أساسا بتحويلات مالية لصالح أشخاص وهميين في ملفات تعلقت أساسا بتبديد أموال عمومية واختلاسات وتزوير تورط فيها 56 شخص أبرزهم المدير العام للبنك، ولقد خلف انهيار هذا البنك خسائر مالية على الاقتصاد الوطني قدرت ب 13200 مليار سنتيم[3].

[1] حمدي عبد العظيم، **عولمة الفساد وفساد العولمة**، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، مصر، 2008، ص 54.

[2] امبراطورية السراب، **قصة احتيال القرن**، سلسلة منشورات الخبر، دار الحكمة، الجزائر 2007، ص 24.

[3] عيسى بن صالح، مقال بعنوان: **ملامح الهيكلة المؤسسة الشبكية**، مجلة الباحث العدد 03، جامعة ورقلة، 2004، ص09.

ت. **قضية سوناطراك**: في سنة 2009 تم اكتشاف فضيحة كبرى تخص أكبر مؤسسة اقتصادية وطنية والتي كان بطلها وزير الطاقة شكيب خليل حيث تم اكتشاف صفقات غير قانونية وعمليات احتيال في منح مئات التراخيص تخص إنجاز مشاريع بصيغة التراضي استفادت منها عدة مكاتب دراسات أجنبية ومكاتب استشارات أوروبية، خلفت كلها خسائر مالية قدرت بملايين الدولارات.

ث. **قضية الطريق السيار شرق غرب**: عرف هذا المشروع عدة مشاريع مالية وزمنية خرجت للعلن، حيث تم الرفع من قيمته المالية عدة مرات إضافة إلى تمديد لمدة الإنجاز في أكثر من مرة أيضا، وتشير تقارير الخبراء إلى أن تكلفة إنجاز هذا الطريق لا يمكن أن تتجاوز 7 مليار دولار في حين أشار تقرير المسؤولين أن هذا الطريق كلف الخزينة العمومية أكثر من 24 مليار دولار بالإضافة إلى مختلف التصدعات والانهيارات التي تعرضت لها بعض أجزاء الطريق السيار[1].

ج. **قضية البنك الوطني الجزائري**: تعرض البنك الوطني الجزائري لفضيحة مالية تمثلت في اختفاء أكثر من 2000 مليار سنتيم جزائري من كل من فرع بوزريعة بالعاصمة ووكالتين فرعيين في كل من شرشال والقليعة بتيبازة، وفي حيثيات الفضيحة أعلن وزير المالية السابق مراد مدلسي عن الاستعانة بالخبرة الأجنبية في التحقيق، كما سارع عبر الإذاعة الوطنية عن إلقاء القبض على المتهمين والمتواطئين في الاختلاس دون الكشف عن أسمائهم أو حتى مواقعهم المهنية.

بالإضافة إلى الصور السابقة للفساد المالي في الجزائر نذكر بعض الإحصائيات الأخرى ومنها[2]:

- اكتشاف فضيحة مالية كبرى مع نهاية الثمانينات قدرت ب 26 مليار دولار لم يفهم كيفية اختفاءها إلى اليوم؛
- قضية 3200 مليار سنتيم التي تم اختلاسها من البنك الوطني الجزائري؛
- حجم المبالغ التي تحملتها الخزينة العمومية من أجل تطهير الديون المتعثرة التي كانت تثقل كاهل المؤسسات العمومية اتجاه البنوك بين 1991 إلى 2001 والتي قدرت بأكثر من1000 مليار دينار؛

[1] علي حبيش، **آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، 2014، ص 129.
[2] علي حبيش، **مرجع سبق ذكره**، ص123.

- كما أشارت منظمة النزاهة الدولية أن الرشوة والفساد والتهرب الضريبي إلى جانب العمليات المالية غير المشروعة كلفت الجزائر فاتورة خيالية حيث قدرت المبالغ المهربة إلى الخارج ب 13.6 مليار دولار خلال الفترة من 2000 إلى 2008.

2. إطار مقترح لتحسين مدى تطبيق المراجعين الخارجيين لأخلاقيات المهنة كآلية للحد من الفساد المالي

من خلال ما تم عرضه وملاحظته على واقع الفساد المالي في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية واتضاح أن المشكلة الرئيسية في عدم اكتشاف المراجعين الخارجيين لهذه المظاهر تكمن في ضعف الأخلاقيات المهنية لأغلب المراجعين الخارجيين، ارتأينا اقتراح نموذج لتحسين جودة أداء المراجعة الخارجية انطلاقا من ترسيخ الأخلاقيات المهنية لمهنة المراجعة الخارجية.

الجدول رقم 1: إطار مقترح لتحسين مدى تطبيق المراجعين الخارجيين لأخلاقيات المهنة كآلية للحد من الفساد المالي

القاعدة الأخلاقية	الجهة المعنية	الأعمال الواجب القيام بها
الاستقلالية	المنظمات المهنية والجهات الرقابية	• تعزيز القوانين والأنظمة التي تحمي المراجعين الخارجيين من أية ضغوطات من قبل عملائهم نتيجة الكشف والإفصاح عن أي شكل من أشكال الغش والاحتيال والفساد المالي؛ • إلزام الشركات بتشكيل لجان لمراجعة الخارجية في ظل توفر شروط معينة مما يزيد من تدعيم استقلالية المراجع الخارجي؛ • إلزام مكاتب المراجعة تقديم تصريح بالشركات المراد مراجعتها، ومن ثم قيام المنظمات المهنية بإجراء تحقيقات للتأكد من عدم وجود علاقة مباشرة أو غير مباشرة تربط المراجع بالشركة؛ • تسليط عقوبات رادعة على المراجعين الخارجيين المتورطين في قضايا فساد أو رشوة أو أي قضايا تمس سمعة مهنة المراجعة الخارجية.
	إدارات الشركات	• ضرورة التزام الشركات بمسك سجل يثبت مختلف الأنشطة الفعلية لها؛ • تشكيل لجان للمراجعة مهمتها الأساسية ضبط ومراقبة أعمال المراجعين الخارجيين؛ • إعداد نصريح شرفي يثبت عدم ارتباط أعضاء إدارة الشركة بأية علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمراجع الخارجي.

	المراجعين الخارجيين	• عدم قبول المهمة إذا كانت هناك أي مصالح مالية أو علاقات شخصية أو عائلية مع الشركة مما قد يؤثر على تقرير المراجعة الخارجية؛ • توعية المراجعين الخارجيين بعضهم البعض بضرورة الحفاظ على مهنة المراجعة الخارجية واسترجاع سمعتها التي تزعزعت نتيجة الفضائح والأزمات المالية؛ • ضرورة عدم قبول أي نوع من الخدمات الاستشارية التي قد تؤثر على استقلالية المراجعة الخارجية مما قد يحد من قدرة المراجعين الخارجيين على الحد من آثار الفساد المالي.
النزاهة والموضوعية	**المنظمات المهنية والجهات الرقابية**	• تحديد معايير انتقائية لمنح رخصة ممارسة مهنة المراجعة الخارجية؛ • إجراء زيارات فجائية والقيام بمراجعة النظير للتأكد من مدى نزاهة وموضوعية المراجعين الخارجيين.
	إدارات الشركات	• إجراء مراجعة النظير للتأكد من نزاهة وموضوعية المراجعين الخارجيين؛ • يجب أن تدرك إدارات الشركات أن نظرة المستثمرين الحاليين أو الجدد إلى الشركة في حالة وجود فساد مالي تكون سلبية جدا.
	المراجعين الخارجيين	• عدم قبول مهمة المراجعة الخارجية في الشركات ذات السمعة السيئة؛ • مراجعة الشركات التي تنتمي إلى قطاع تخصص المراجع الخارجي؛ • عدم مسك مهام بعدد يفوق قدرات مكتب المراجعة.
المقدرة المهنية والمعايير الفنية:	**المنظمات المهنية والجهات الرقابية**	• توفير معاهد تدريبية للمراجعين الخارجيين وعرض مختلف أساليب الغش والاحتيال في ظل التطورات الراهنة؛ • توفير معايير مهنية تلائم البيئة المحلية؛ • تحيين المعايير المهنية وقواعد أخلاقيات المهنة مما تتلاءم مع مختلف التطورات التكنولوجية الحاصلة؛ • توفير معايير تشترط التدريب المستمر للمراجعين الخارجيين وإجراء امتحانات للتأكد من مواكبة التطورات الحاصلة في المهنة؛ • استحداث لجان مهمتها الرئيسية نزع الغموض الموجود في معايير مهنة المراجعة الخارجية؛

		• القيام بزيارات فجائية تفقدية للتأكد من مدى التزام المراجعين الخارجيين بالمعايير المهنية وقواعد آداب السلوك المهني.
	إدارات الشركات	• على إدارات الشركات الوقوف على مدى بذل العناية المهنية الملائمة من قبل المراجع الخارجي ما يمكنها من الوثوق في الرأي الذي يبديه حول صدق بياناتها المالية في التعبير عن الوضعية الحقيقية للشركة؛ • الزام المراجع الخارجي بإعداد وتقديم بطاقة فنية وصفية وتفصيلية لجملة الاعمال التي قام بها خلال تأديته مهامه والوسائل المستخدمة لذلك للمصادقة عليها.
	المراجعين الخارجيين	• ضرورة إدراك المراجعين الخارجيين بأن المسؤولية التي يتحملونها تلزمهم ببذل العناية المهنية اللازمة لحماية أموال الشركة؛ • اجراء دورات تدريبية وتكوينية لمواكبة التطورات التكنولوجية والفنية والقانونية وكل التغيرات الحاصلة في بيئة الأعمال؛ • ضرورة الالتزام بالمعايير المهنية للمراجعة الخارجية وقواعد آداب السلوك المهني قصد التمكن من مجابهة شتى أنواع الفساد المالي.
سرية المعلومات	**المنظمات المهنية والجهات الرقابية**	• وضع نصوص قانونية تحدد مختلف المعلومات السرية التي يجب على المراجعين الخارجيين كتمانها؛ • وضع قواعد تمنع المراجعين الخارجيين الكشف عن المعلومات السرية ومعاقبة كل من يخالف ذلك.
	إدارات الشركات	• ضرورة التمييز بين المعلومات العادية التي يمكن الكشف عنها والمعلومات السرية واعلام المراجع الخارجي بنطاق السرية؛
	المراجعين الخارجيين	• يجب احترام المراجعين الخارجيين للمعلومات السرية للشركة وعدم الإفصاح عنها احتراما لمبادئ المهنة إلا بإذن الشركة؛ • يجب على المراجعين الخارجيين ألا يقوموا بالخلط بين المعلومات المهمة والمعلومات السرية حتى لا يتم إخفاء بعض المعلومات المهمة المؤثرة على قرارات مستخدمي التقارير المالية بحجة السرية؛
الأتعاب الشرطية	**المنظمات المهنية**	• تحيين سلم الأتعاب التي يتقاضاها المراجعين الخارجيين بما يتلاءم مع البيئة المحلية؛

	والجهات الرقابية	• إلزام إدارات الشركات بسحب سلم الأتعاب والتقيد به ومتابعتهم قضائيا في حالة مخالفتهم لذلك؛ • إلزام المراجعين الخارجيين بتتبع سلم الأتعاب الموضوع من قبل المنظمات المهنية ومعاقبة كل المخالفين لهذا السلم.
	إدارات الشركات	• الالتزام بسحب سلم الأتعاب المحدد من قبل المنظمات المهنية؛ • التقيد بسلم الأتعاب وعدم تقييد المراجع الخارجي بالوصول إلى نتائج محددة لمنحه أي مزايا إضافية.
	المراجعين الخارجيين	• الالتزام بسلم الأتعاب المحدد قانونا؛ • عدم قبول أي نوع من الهدايا أو أي شكل من أشكال المزايا المقترحة من قبل إدارات الشركات والتي قد تؤدي إلى التأثير على رأي المراجع الخارجي والمساس بحياديته.

المصدر: من إعداد الباحثين

يخلص الباحثان مما سبق، إلى أن النموذج المقترح قد يساهم في تعزيز تطبيق المراجعين الخارجيين لأخلاقيات المنة ومن ثم اختفاء العديد من المشاكل التي قد تواجهها مهمة المراجعة الخارجية في الجزائر مما يجعلها قادرة على الحد من آثار الفساد المالي.

خاتـمة:

أثبتت هذه الدراسة أنه رغم القوانين والتشريعات التي قامت بها الجزائر في سبيل محاربة الفساد بصفة عامة والفساد المالي بشكل خاص، ويرجع استمرار تفاقم هذه الظاهرة إلى:

- قضية الفساد ترجع للقيم والأخلاق بدرجة أولى وليس للقوانين التي تحكم مهنة المراجعة الخارجية؛
- تعرض استقلالية المراجع الخارجي إلى ضغوطات كبيرة يصعب التحكم فيها في ظل ما يحيط بها من متغيرات؛
- أتعاب المراجع الخارجي بالإضافة إلى المنافسة بين مكاتب المراجعة أحد أهم الأسباب التي أثرت على مدى احترام المراجع الخارجي لقواعد وأخلاقيات مهنة المراجعة الخارجية؛

- أظهرت الدراسات الميدانية أن أغلبية الشركات تقوم باستبدال مراجعها الخارجي بمجرد وجود تحفظات أو عدم المصادقة على قوائمها المالية، مما يجعل المراجعين الخارجيين يتعدون على أخلاقيات المهنة من أجل عدم خسارة عملائهم؛

ومن خلال ما سبق ذكره يمكن اقتراح بعض التوصيات التي تمكن المراجعين الخارجيين من الحد من حدة الفساد الاداري والمالي ومنها:

- ضرورة أن يتصرف المراجع الخارجي بطريقة تتوافق مع سمعة المهنة ويمتنع عن أي سلوك يسيء إلى هذه السمعة؛
- توعية المراجعين بقواعد السلوك المهني وحثهم المستمر على مراعاتها والتمسك بها، وذلك من خلال عقد الدورات التدريبية والمحاضرات والمؤتمرات التوعوية لذلك؛
- ضرورة تفعيل معايير وقوانين من شأنها حماية المراجعين الخارجيين من أية مضايقات أو مساومات أثناء أدائهم لمهامهم؛
- تفعيل عملية الفحص الدوري لممارسات مهنة المراجعة الخارجية للوقوف على المخالفين لقواعد السلوك المهني وتسليط أشد العقوبات عليهم؛

المراجع المعتمدة:

1. أحمد مصطفى مُحَمَّد معبد، الآثار الاقتصادية للفساد الإداري، دار الفكر الجامعية، الإسكندرية، 2012؛
2. امبراطورية السراب، قصة احتيال القرن، سلسلة منشورات الخبر، دار الحكمة، الجزائر 2007، ص 24؛
3. حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، مصر، 2008؛
4. نجم عبود نجم، أخلاقيات الأعمال ومسؤولية الأعمال في شركات الأعمال، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2005؛
5. هاشم الشمري، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية، دار اليازوري، عمان الأردن الطبعة الأولى 2011؛
6. حاحة عبد العالي، الآليات القانونية لمكافحة الفساد المالي في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة تخصص قانون عام، قسم حقوق، جامعة مُحَمَّد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012؛

7. خالد بن عبد الرحمن بن حسين بن عمر آل الشيخ: الفساد الإداري، أنماطه، أسبابه، وسبل مكافحته، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه الأمنية، جامعة الملك فهد، السعودية،2012؛
8. علي حبيش، آثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3، 2014؛
9. بن صغير عبد العظيم وبحاش وفاء، أخلاقيات الأعمال كمحدد لتحقيق فعالية التسيير في المؤسسة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد 42، نوفمبر 2015؛
10. شيماء مُحَّد سمير إبراهيم، التكامل بين عمل المدقق الداخلي والمدقق الخارجي للحد من الفساد المالي، مجلة البحوث المستقبلية، كلية الحدباء، العدد الأول، مصر، 2013؛
11. عيسى بن صالح، مقال بعنوان: ملامح الهيكلة المؤسسة الشبكية، مجلة الباحث العدد 03، جامعة ورقلة، 2004؛
12. سليمة طبايبية وسعيدة بورديمة، مدى تقيد مدققي الحسابات الخارجيين بقواعد أخلاقيات الأعمال والوسائل التي تشجعهم على الالتزام بها، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، جامعة باجي مختار، عنابة، 19-11-2009؛
13. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003.
14. William, Boynton; Raymond, Johnson; and Walter, Kell, Modern Auditing, 7th, New York, John Wiley & Sons, 2001.